

[illegible]

٨٠٠٧ / ١١ / ٧٨ (٨٠٠٧ / ١٠ / ٨) في سنة ١٤٢٩ هـ
في شهر ربيع الثاني سنة ١٣٥٠ هـ

=====

— 57 —

=====

وَجَاءَ الْوَحْيُ بِالْكِتَابِ الْمُبِينِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إسلامية وحكمة وأصدا

وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي اتَّخَذْتَهُ يَوْمًا عِزًّا

מִתְּחִלָּה מִתְּחִלָּה מִתְּחִלָּה

: اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

میتا : میتا

[illegible]

٢ - عملاً بأحكام المادة (٢٣٦) من الأصول الجزائية تجريم المتهم بجناية الشروع القتل وفقاً للمادتين

عقوبات مكررة مرتين (٧٠ و ١/٣٢٨)

وعطفًا على ما جاء بقرار التجريم وعملًا بأحكام المادتين (٣٢٨/١ و ٧٠) بالاشتغال بالشاقة عقوبات قررت المحكمة وضع المجرم المؤقتة مدة عشر سنوات والرسوم عن كل جناية من جنائتي الشروع بالقتل المسندتين إليه محسوبة له مدة التوقيف .

وبالنظر لظروف القضية وإسقاط المشتكية حقها الشخصي قررت المحكمة اعتبار ذلك سبباً مخففاً تقديرياً وعملاً بالمادة (٣/٩٩) عقوبات تخفيض العقوبة المحكوم بها إلى النصف بحيث تصبح وضع المجرم بالاستغلال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم عن كل جناية من جنايات الشروع بالقتل المسندتين إليه محسوبة له مدة التوقيف .

وعلا بالمادة (١/٧٢) عقوبات قررت المحكمة تنفيذ العقوبة الأشد بحق المجرم وهي وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم ومصادرة الأداة الحادة محسوبة له مدة التوقيف وحيث أن المتهم مكفول قررت المحكمة تركه حراً لحين اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

وَقَالَ أُسْبَابُ الْقَضَاءِ بِمُتِلَى :

11
22
33
44
55
66
77
88
99
1010
1111
1212
1313
1414
1515
1616
1717
1818
1919
2020
2121
2222
2323
2424
2525
2626
2727
2828
2929
3030
3131
3232
3333
3434
3535
3636
3737
3838
3939
4040
4141
4242
4343
4444
4545
4646
4747
4848
4949
5050
5151
5252
5353
5454
5555
5656
5757
5858
5959
6060
6161
6262
6363
6464
6565
6666
6767
6868
6969
7070
7171
7272
7373
7474
7575
7676
7777
7878
7979
8080
8181
8282
8383
8484
8585
8686
8787
8888
8989
9090
9191
9292
9393
9494
9595
9696
9797
9898
9999

١- لقد أخطأت المحكمة بقرارها من حيث إدانة المميز بجناية الشروع بالقتل حيث اعتمدت على اعتراف المميز لدى الشرطة والمدعي العام وإن اعتراف المميز لدى الشرطة والمدعي العام هو اعتراف غير صحيح ومخالف للواقع .

٢- لقد أخطأت المحكمة بقرارها من حيث عدم أخذها بأقوال المجني عليها والتي ورد على لسانها بأنها سقطت عن الطريقة وسقطت على الأرض وهذا ما أكدته الطبيب الشرعي حيث ذكر بمناقشته أن الإصابة يمكن أن تكون ناشئة عن سقوط .

• תהיה צי (001) מן המצב הנוכחי -

[illegible]

प्रश्न :-

السلامة العامة

॥ श्रीगणेशाय नमः ॥

הַיְּהוָה אֱלֹהֵינוּ וְאֵין כְּמוֹנוֹ וְאֵין מִמֶּנּוּ וְאֵין עִמָּנוּ וְאֵין לִפְנֵינוּ וְאֵין אַחֲרֵינוּ וְאֵין בְּתוֹכֵנוּ וְאֵין מִחוּצָנוּ וְאֵין מִלְּפָנָיו וְאֵין מִבְּעַדָּיו וְאֵין מִלְּמַעְלָיו וְאֵין מִלְּמַטָּיו וְאֵין מִלְּפָנָיו וְאֵין מִבְּעַדָּיו וְאֵין מִלְּמַעְלָיו וְאֵין מִלְּמַטָּיו

[illegible][illegible]

• וְהָיָה כִּי יֵשְׁבוּ בְּאֶרֶץ מִצְרַיִם וְלֹא יִשְׂכְּלוּ לֵבָדוֹת עֲמָלָם וְלֹא יִשְׂכְּלוּ לֵבָדוֹת עֲמָלָם

ה'תשנ"ח (1978) חודש אדר ב' יום ג' ט"ז

Ἰησοῦς καὶ οἱ μαθηταὶ αὐτοῦ ἔρχονται εἰς τὴν πόλιν καὶ παραμένει ὁ Ἰησοῦς ἐκεῖ.

פ' אצולו ה'ר'ב'נ'ן מ'ט'ט' ו'א'ר'ט' (2/1) ו'ז'ר'ח' א'ר'ט' ו'י'ט'ט' ו'ר'א' מ'ר'ב'נ'ן מ'ר'ב'נ'ן

ה'תרס"ח כ"ב/ב/ה' י"ב י"ג י"ד י"ה י"ו י"ז י"ח י"ט

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

אשר יצאנו ממצרים ונעלה אל הרי סיני ונעלה אל הר סיני ונעלה אל הר סיני

مستغرقة بالنوم وكان يحمل بيده فأساً حيث قام بضربها على رأسها بواسطة تلك الفأس عند ذلك استيقظت ولدى مشاهدتها الدماء أخذت بالصراخ عند ذلك لم يستطع المتهم مواصلة ضرب شقيقته وغادر المنزل بعد أن أخبر ذويه أنه ضرب شقيقته .

باشترت محكمة الجنايات الكبرى نظر الدعوى وبعد استكمال إجراءات التقاضي وبتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٨ أصدرت قرارها رقم (٢٠٠٨/١٠٧٠) قضت فيه ما يلي :-

١- عملاً بالمادة (١٧٧) من الأصول الجزائية إدانة المتهم بجنحة حمل وحيارة أداة حادة بحدود المادة (١٥٦) عقوبات وعملًا بذات المادة الحكم عليه بالحبس مدة شهر والغرامة خمسة دنائير والرسوم .

٢- عملاً بالمادة (٢٣٦) من الأصول الجزائية تجريمه بجنابة الشروع بالقتل بحدود المادتين (٣٢٨ و ٧٠) عقوبات مكررة مرتين .

وعلى ضوء قرار التجريم واستناداً لأحكام المادتين (٣٢٨ و ١٧٠) عقوبات قررت وضع المجرم بالأشغال الشاقة مدة عشر سنوات والرسوم عن كل جنابة من الجنائين .

ونظراً لإسقاط المشتكية حقها الشخصي قررت تخفيض العقوبة لتصبح وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم .

وعملًا بالمادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد وهي الأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم ومصادرة الأداة الحادة .

لم يقبل المتهم بهذا القرار فطعن فيه تمييزاً .

ثم قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب فيها قبول التمييز شكلاً وتأييد القرار المميز .

وبتاريخ ٢٠٠٩/١/١١ رفع مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى أوراق الدعوى إلى محكمتنا باعتبار الحكم مميزاً بحكم القانون عملاً بالمادة (١٣/ج) من قانون محكمة الجنايات الكبرى .



٣٠٣ / ٣ / ٢٠٢٣

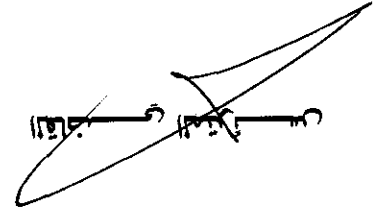












٢٠٢٣ / ٢ / ١٨ الموافق ١٤٤٥ / ١٢ / ٢٨ سنة ١٤٤٥ هـ

صدرها .

بموجب الأمر الصادر من